الأمم المتحدة

A/57/7/Add.24

الجمعية العامة

Distr.: General
11 December 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون

البندان ٩٣ و ١١٢ من جدول الأعمال

النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

كفالة دعم فعال بأعمال الأمانة من أجل المتابعة المستدامة لنتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/57/L.62

التقرير الخامس والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/57/32)، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الأساسي للجمعية العامة، بشأن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/57/L.62.

٢ - وحسب الموضح في الفقرة ٢ من البيان، تقوم الجمعية العامة، وفقا لبنود مشروع القرار A/C.2/57/L.62، بأمور منها (أ) أن تطلب إلى الأمين العام أن ينشئ ترتيبات مناسبة للدعم بأعمال الأمانة وفقا للترتيبات المبيَّنة في الفقرة ٤٨ من تقريره عن نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (A/57/344)؛ (ب) أن تقرر أن تكون وظائف هيكل الدعم الجديد بأعمال الأمانة مماثلة للوظائف المجملة في الفقرة ٤ من مشروع القرار (المبيَّنة أيضا في الفقرة ٢ (ب) من البيان)؛ (ج) أن تطلب إلى الأمين العام إيلاء أولوية للمهام المسردة في الفقرة ٥ من مشروع القرار (انظر أيضا الفقرة ٢ (ج) من البيان)؛ (د) أن تقرر تنفيذ أحكام مشروع القرار، من خلال الاستفادة من الموارد القائمة، اعتبارا من بداية عام ٢٠٠٣.

111202 111202 02-73335 (A)
0273335

٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، من الفقرة ٣ من البيان، أن الأنشطة المقرر تنفيذها تتصل بالبرنامج ٧ (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ وبالباب ٩ (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)، والباب ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات)، والباب ٢٧ (خدمات الدعم الإداري والمركزي) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٤ - وسيجري تنفيذ الوظائف المطلوبة في مشروع القرار A/C.2/57/L.62، عن طريق مكتب جديد لتمويل التنمية داخل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، حسب الموضح في الفقرة ٤ من بيان الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وعلاوة على ذلك، يعتزم الأمين العام، تحقيقا لأقصى استفادة من الموارد القائمة، ''تنفيذ برنامج العمل المتوخى في إطار مشروع القرار من خلال تعزيز جوانب تمويل التنمية وإعادة توزيع الموارد ذات الصلة من الموظفين في إطار البرامج الفرعية ذات الصلة داخل مكتب تمويل التنمية المنشأ حديثا وذلك خلال مدة فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣'' (انظر الفقرة ٦). وتتألف موارد الموظفين المقترحة للمكتب الجديد من ١٩ وظيفة (١٤ وظيفة من الفئة الفنية و ٥ وظائف من فئة الخدمات العامة). ومن بين هذا المجموع المقترح، سيعاد توزيع ١٣ وظيفة من وظائف الميزانية العادية من داخل الإدارة، منها ١٠ وظائف من الفئة الفنية (٢ مد - ١، و ٢ ف - ٥، و ٢ ف - ٤، و ٣ ف - ٣، ووظيفة ف - ٢) و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة، وسيلزم، إضافة إلى ذلك، ٦ وظائف جديدة (وظيفة مد - ٢، ووظيفة ف - ٥، ووظيفة ف - ٤، ووظيفة ف - ٣، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة).

٥ - بيد أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن الأمين العام لم يطلب من أجل فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠٣ سوى الموارد الإضافية المتصلة بالوظيفة الجديدة من الرتبة مد - ٢ التي سيشغلها رئيس مكتب تمويل التنمية الجديد، نظرا إلى أن الموارد الأخرى المتعلقة بالوظائف وغير الوظائف سيجري الوفاء بها من خلال تدابير مؤقتة مخصوصة والاستفادة من الموارد المتبقية الخارجة عن الميزانية، على النحو المبيَّن في الفقرة ٧ من البيان. بيد أن هذه الموارد الإضافية ستُطلب، حسب الموضح كذلك في الفقرة ٨، في سياق الميزانية البرنامجية التي اقترحها لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٦ - **واللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على الاقتراح بأن يرأس المكتب مسؤول بالرتبة مد - ٢ وتوصي الأمين العام بأن يمضي قدما في اتخاذ الضروري من الإجراءات لشغل الوظيفة بهذه الرتبة. بيد أنه هناك حاليا ١٠ وظائف من الرتبة مد - ٢ داخل إدارة**

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى وظيفة قيد النظر. وفي هذا الصدد، ستعود اللجنة الاستشارية إلى هذه المسألة في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مع مراعاة الاستعراض المشار إليه في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام عن خطة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/57/85)، بما في ذلك المعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية فيما يختص بإعادة هيكلة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٧ - لذا قد ترغب اللجنة الخامسة في إبلاغ الجمعية العامة بأنه، في حالة اعتمادها لمشروع القرار A/C.2/57/L.62، ستنشأ نفقات إضافية قدرها ٢٠٠ ٢٠٣ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وسيجري النظر في هذا المبلغ، المحتمل قيده على حساب صندوق الطوارئ، في سياق البيان الموحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة المقرر تقديمها إلى اللجنة الخامسة في نهاية الدورة الحالية.